فان المستشار مؤتمن والدين النصيحة قال بعضهم خرج
بالاستخارة اخذ الفال من المصحف فانه مكروه وقيل حرام
ووافقه الثلاثة الثانية اذا عزم على الحج فينبغي ان يستخير
الله تعالى وهذه الاء استخارة لا تعود الى نفس الحج فانه خير
لا شك فيه وانما تعود الى وقته وقوله اذا عزم على الحج يلحق
به العزم على كل واجب او مندوب موسع بل ينبغي ندبها
حتى في المباح وعلى ذلك الثلاثة وقوله فينبغي اي يندب
للخبر الصحيح من سعادة ابن آدم استخارة الله ومن شقاوة
ابن آدم تركه استخارة الله فمن اراد الاستخارة يصلي
ركعتين من غير الفريضة اي في غير وقت الكراهة ووافقه
الثلاثة الا في حرم مكي فخالف الثلاثة وقالوا بالكراهة حتى
في الحرم قال ابن حج في الحاشية ويظهر انه لو نوى بصلاته الاء
استخارة وغيرها حرمت في وقت الكراهة اي في غير الحرم لانه
اجمع في نيته مصلح ومفسد فغلب بخلاف ما اذا لم ينف
الاستخارة فانه وقع عنها في وقت الكراهة لانها في حصول
المستخارة بها ضمنا اهـ ثم يقول عقب الصلاة اللهم اني
استخيرك بعلمك وتيسر افتتاح هذا الدعاء وختمه بالحمد لله
والصلاة

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كسائر الادعية
واستقدرك وفي رواية واستهديك والمعنى متقارب
بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان
كنت تعلم ان ذهابي الى الحج اشار الى ما في البخاري من
انه يسمى حاجة فالسنة تسمية الأمر الذي يستخير
فيه ليكون ذلك ابلغ واوضح في هذا العام خيرا لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري وعاجله وآجله لفظ الحديث
وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فجمع المصنف
بين الكلمتين احتياطا فاقدره لي ويسره لي ثم بارك فيه
اللهم وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري وعاجله وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر
لي الخير حيث كان وفي رواية حيث كنت ثم رضني به في
رواية البخاري ثم ارضني به ويسن ان يقرأ في هذه
الصلاة بعد الفاتحة في الركعة الاولى قل يا ايها الكافرون
وفي الثانية قل هو الله احد الاكمل ان يقرأ قبل سورة
الكافرون وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)